



نائب رئيس الهيئة — قرار رقم ( ٦١٨ ) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة  
القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل  
جمهورية مصر العربية وتعديلاته .  
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا  
عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .  
وعلى موافقة سيادتكم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل مذكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين بشأن الاقتراحات  
الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة فى هذا الشأن.

**" قرار "**

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى  
بشركة اروب لتأمينات الممتلكات وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده  
السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

| اسم الوسيط                     | الرقم | الشركة                  | الرقم القومى   |
|--------------------------------|-------|-------------------------|----------------|
| هبة الله احمد جوهري السيد احمد | ٣٥٦٦٧ | اروب لتأمينات الممتلكات | ٢٨٦٠٢٢٥٨٨٠٠٥٠٣ |

مادة ثانيا : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب  
رئيس الهيئة  
المستشار / رضا عبد المعطى



مال

